

محاضرة رقم (02): الحساب البنكي

يحتاج الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون إلى ربط علاقات مع البنوك من أجل الاحتفاظ بأموالهم في شكل ودائع إذا كان لديهم فائض في التمويل أو الاستفادة من التسهيلات البنكية في شكل قروض إذا كانت لديهم حاجة إلى التمويل وتبعد هذه العلاقة قيام الأشخاص بفتح حساب في البنك.

1- تعريف الحساب البنكي

يعرف الحساب البنكي بأنه عبارة عن رمز أو رقم تقترب به معظم العمليات المالية لصاحبها في علاقته مع البنك وهو من الناحية العملية والقانونية عبارة عن معايدة أو اتفاق بين البنك الذي يفتحه والشخص الذي يفتح لصالحه، وهو ترجمة أو بيان ما للشخص وما عليه لدى البنك أما المعنى القانوني فهو اتفاق بين الزبون والبنك ينص على أن يسلمه كل منهم للأخر من مال يسجل في حساب واحد لمصلحة الدافع وعلى ذمة القابض وبحيث تكون العبرة بالرصيد النهائي وحدة عند إغلاق الحساب دون أن يكون لأحد الطرفين حق المطالبة للأخر بما يتم تسليفه إليه بكل دفعه على حدة.

2- أنواع الحساب:

- أ- حساب الشيك** *compte de chèques*: هو حساب بدون أجل تتم فيه العمليات (سحب، إيداع) دون قيد أو شرط، وكل عمليات السحب من هذا الحساب لا تتم إلا بواسطة الشيك.
- ويفتح هذا الحساب للأشخاص الطبيعيين، ومن خصائصه الأساسية أن يكون رصيده دائمًا دائمًا، أي لا يمكن السحب من هذا الحساب إلا في حالة وجود رصيد.
- ب- الحساب الجاري** *compte courant*: له نفس خصائص حساب الشيك ولكن يختلف عنه في إمكانية كون رصيده مدينا أي أن البنك يسمح لصاحبها بالسحب ولو كان رصيده غير كافٍ، وفتح

لفائدة التجار والأشخاص المعنويين مثل الشركات لاستعماله في عملياتهم المهنية وينبغي أن تكون مفصولة عن حساباتهم الشخصية كأفراد عاديين ويسمح البنك لأصحاب هذا الحساب السحب حتى ولو لم به أي رصيد (تسهيلات الصندوق).

ج-حساب التوفير والادخار **compte depargne**: هو حساب على دفتر لا يتطلب استعمال الشيك أثناء العمليات القائمة بين البنك وزيونه وعلى هذا الأساس فإن كل عمليات السحب والإيداع تسجل وجوباً في دفتر خاص يسلم لصاحبته عنه فتحه، ولا يمكن أن يكون مدينا لكن يمكن أن يستفيد صاحبه من فائدة على الرصيد الدائن ومدته.

د-الحساب لأجل **compte a terme**: يتطلب بعض الشروط والقيود عند استعماله فالأموال تودع في هذا الحساب لفترة معينة ومحدة مسبقاً ولا يمكن لصاحبها التصرف فيها متى شاء بل لا يمكن أن تسحب إلا بعد انتهاء المدة وإن تجميد الأموال يرجع لصاحبها بفائدة، وهي وداعٌ لا تقل مدة استحقاقها عن شهر واحد ويعطي البنك إلى المودع سندًا يثبت حقه ويسمى صك الوديعة هو سندًا رسميًّا يدون فيه اسم صاحب الوديعة وmagnitude الوديعة وتاريخ استحقاقها ومقدار الفائدة المتلقى عليها.

3- الأشخاص التي يمكن لها فتح حساب لدى البنك:

أ- الشخص الطبيعي: وهو كل فرد مهما كانت مهنته باستطاعته فتح حساب لدى البنك إذا كانت تتتوفر فيه الشروط القانونية كالأهلية والقدرة على ممارسة الأعمال المدنية إذا تبدأ القدرة الأهلية مع بلوغ سن الرشد الذي حدده قانون المدني الجزائري 19 سنة تامة.

ب- الأشخاص المعنوية: هي تلك الأشخاص المفترضة من طرف المشرع إذ يطلق عليها الأشخاص القانونية وتشمل: الدولة، الولاية، البلدية، المؤسسة الاقتصادية... إذ تتمتع بحالة مدنية وذمة مالية.

4- الشروط المتعلقة بفتح حساب لدى البنك:

تحضع عملية فتح حساب لدى البنك للشروط التالية:

- يقوم البنك بالتحقق من هوية الزبون إذ يطلب منه تقديم نسخة من بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السيارة كما يتحقق البنك من أهلية القانونية.
- يسجل البنك فتح الحساب في (فهرس الحسابات) مع احترام فترة وقوع العملية وتقيد فيه المعلومات التالية: اسم ولقب صاحب الحساب، عنوانه، مهنته، مع تسجيل رقم الحساب وتاريخ فتحه.
- يقوم بإعداد (بطاقة الإمضاء) ويسجل فيها نفس المعلومات التي تم تسجليها في فهرس الحسابات ويشترط في الزبون أن يقوم بتقديم نموذجاً من إمضائه على بطاقة الإمضاء، وتعود هذه العملية عنصراً بالغ الأهمية بالنسبة للبنك إذ لا يمكن أن يقوم بأي عملية لصالح وفائدة الزبون إلا كان الإمضاء مطابقاً للإمضاء الأصلي وإن أراد صاحب الحساب أن يسمح لغيره بعمليات السحب على حسابه أو أي عملية أخرى فعلية أن يقدم توكيلاً وعنده يلزم الوكيل هو الآخر على وضع عينة من نموذج إمضائه على البطاقة السالفة الذكر.
- يقوم البنك أيضاً بفتح بطاقة ثانية وهي (بطاقة فتح الحساب) يقييد عليها نفس المعلومات الموجودة على بطاقة الإمضاء، وتحتوي هذه البطاقة شروط خاصة بنسبة الفائدة ومستوى القروض بدون ضمان ونسبة العمولات.
- يقوم البنك بإعداد (كشف البيان) المتعلق بفتح الحساب ويرسله إلى مصلحة الضرائب.

5- إجراءات إغلاق حساب لدى البنك:

إغلاق الحساب يعني شطب الحساب من جدول الحسابات بحيث لا يمكن استعماله مرة أخرى لإجراء عمليات مالية من طرف صاحبه ويتم إغلاق الحسابات في الحالات التالية:

- عند انتهاء العملية التي فتح من أجلها (الدفع المعتمد).
- في حالة ما إذا طلب أحد الطرفين قفل الحساب سواء من صاحب الحساب أو البنك.
- في حالة وفاة صاحب الحساب (إلا أنه قد ينتقل إلى ورثته أو من ينوبه).
- كما يقفل أيضا الحساب عند توقف صاحبه عن العمل التجاري، افلاسه أو أية أسباب أخرى تؤدي إلى وقف النشاط التجاري أو تم الحجر عليه.
- يقفل الحساب بمبادرة من البنك كإجراء عقابي من البنك ضد الزبون وفي هذه الحالة يتم إخطار البنك المركزي بذلك.
- يقفل الحساب في حالة إفلاس البنك أو سحب اعتماده من طرف البنك المركزي.
- يجمد الحساب في حالة الوفاة إلى غاية تقسيم الإرث ويجمد أيضا في حالات النزاعات القضائية.

6- العمليات على الحساب:

يمكن لصاحب الحساب اجراء ثلاثة عمليات أساسية على الحساب هي:

أ- عملية الإيداع: هي تغذية الحساب بأموال يضعها الزبون في البنك وتزيد عمليات الإيداع في رصيد حساب الزبون كما تزيد من موارد البنك وتسمح له بزيادة قدرته على منح القروض

ب- عمليات السحب: هي عبارة عن كل الاقطاعات التي يقوم بها الشخص من حسابه وذلك من خلال استعماله للشيك أو عن طريق تقديم دفتر، أو عن طريق إمضاء الأمر لشخص آخر من خلال عملية التوكييل، إلا أنه قبل أن تتم عملية السحب لابد من التأكد من هوية الساحب، رقم الحساب ومدى تطابق المعلومات الموجودة على الشيك.

ت- عمليات التحويل: يتمثل التحويل في نقل الأموال من حساب إلى حساب آخر سواء كان ذلك في نفس البنك أو بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين وقد يكون كذلك الحسابين لنفس الشخص أو

لشخصين مختلفين، ويتم التحويل من خلال اقتطاع مبلغ من حساب المدين واضافته إلى حساب الدائن ومن حساب آخر داخل البنك نفسه يتم من خلال القيام بعملية محاسبية بمعنى هي مجرد تسجيل محاسبي دون التأثير على الحساب الكلي للبنك، بينما التحويل بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين يزيد في رصيد البنك المستفيد من التحويل وينقص هذا الرصيد بالنسبة للبنك الذي سحب منه الأموال.